كما تنكير المسند كلفظ كان وتنوين وربط

واما الاسم فقد يكون فيه ما فيه يدل على العموم والشمول بحسب اصل الوضع والتخصيص بنايبه وهذا القدر كاف
واما المشتقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل لانها انما تعمل لاشتمالها على معنى الفعل (قوله) وبهذا يشعر لفظ الاطلاع
قوله قد صرح في الايضاح او لا بمعلومية الطرفين مطلقا سواء كان تعريف المسند بالاضافة او غيرها فقال واما تعريفه
فلافادة السامع اما حكما على امر معلوم له اي بطريق من طرق التعريف بامر اخر معلوم له كذلك ثم قال كما اذا كان
للسامع اخ يسمى زيدا وهو يعرفه بعينه واسمه ولكنه لا يعرف انه اخوه واردت ان تعرفه انه اخوه واريد
فيقول له زيد اخوك سواء عرف ان له اخا ولم يعرف او لم يعرف ان له اخا اصلا لان عرف ان له
اخا في الجملة واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد اما اذا لم يعرف ان له اخا اصلا فلا يقال ذلك لامتناع
الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حكمه بان المسند اذا كان معرفا
بالاضافة لم يجب كونه معلوما للسامع مناف لذلك الاطلاق واما ثانيا فلان فرقه بين المضاف اذا وقع مسندا
وبينه اذا وقع مسندا اليه غير واضح وحكمه بانه يمتنع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا لا يجدي نفعا لان
المضاف اذا وقع مسندا اليه ولم يرد به معهود مخصوص لم يكن مما لا يعرفه المخاطب اصلا بل ما يعرفه بوجه ما
فلا يمتنع الحكم عليه بالتعيين وقد تصدى الشارح للجمع بين كلاميه بان الاول ناظر الى ما يقتضيه الاضافة
بحسب اصل وضعها والثاني الى ما طرأ عليها في الاستعمال وايده بما نقله عن بعض الايمة حاصله ان غلام زيد ولذا كان
بحسب اصل وضع الاضافة لغلام معهود باعتبار تلك النسبة المخصوصة حتى لو كان له غلمان فلا بد ان يشار به الى غلام له
مزيد اختصاص لزيد لكونه اعظم غلمانه او اشهر ولم يكن غلاما له او لكونه معهودا بين المتكلم والمخاطب وبالجملة
يجب ان يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون غيره ولكن قد يقال جاءني غلام زيد من غير اشارة الى واحد
معين وذلك كما ان ذا اللام في اصل الوضع لواحد معين ثم قد يستعمل بلا اشارة الى معين كما في قوله ولقد
امر على اللئيم وذكر على خلاف وضعه ولن تشك زيادة اطلاع على الحال فاستمع لهذا المقال وهو ان
الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع كما ان اللام اشارة الى حضور ما عرف به
فيه بناء على ما حققته من معنى التعريف فكما يقصد بالمعرف باللام تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة
وتارة الجنس اما من حيث هو هو واما من حيث وجوده اما في ضمن جميع افراده او بعضها كما مر كذلك
يقصد بالمضاف الى المعرفة تارة فرد مخصوص او افراد مخصوصة كقولك غلام زيد او غلمانه اشارة
الى واحد معين او جماعة معينة فيكون المضاف معهودا خارجيا ويقصد به تارة الجنس اما من
حيث هو كقولك ماء الهندباء انفع من ماء الورد واما من حيث وجوده في ضمن جميع افراده مفردا
كان المضاف او جمعا كقولك ضربي زيدا قائما وعبيدي احرار او في ضمن بعضها كقولك غلام زيد اذا

لم يشر

٢١

لم يشر به الى واحد بعينه ويكون المضاف معهودا ذهنيا فالاقسام الاربعة اعني العهد الخارجي وتعريف الجنس والاستغراق
والعهد الذهني جارية في المضاف الى المعرفة جريانها في المعرف باللام والموصول فظهر ان نحو غلام زيد يقصد به الجنس
في ضمن فرد لا بعينه فيكون في المعنى كالنكرة في المورد ولذا كان معنى التعريف الجنسي اي الاشارة الى حضور الجنس
في ذهن السامع باقيا على حاله كما في المعرف باللام الجنسية اعني المعهود الذهني كانه قيل فرد من افراد هذا الجنس
المعهود فلا منافاة بين ان يكون المسند في قولك زيد اخوك معلوما للمخاطب بطريق من طرق التعريف وبين ان لا يعرف
ان له اخا اصلا لان المسند في الحقيقة مفهوم الجنس المضاف وهو معلوم له بقاعدة اللغة ولئن لم يعرف ان هناك ذاتا
موصوفة به فكانه قيل زيد متصف بهذا المفهوم المعلوم لك الحاضر في ذهنك بخلاف ما اذا عرف ان له اخا فان المسند
هو تلك الذات الموصوفة بالاخوة والمقصود اتحادها به واما قولك اخوك زيد فلا يراد به الجنس في ضمن فرد لا بعينه
اذ لا حاصل للحكم عليه بانه زيد وكان هذا هو المراد من قوله لامتناع الحكم بالتعيين على من لا يعرفه المخاطب اصلا
نعم يقصد به الجنس والاستغراق مبالغة كما في قولك المنطلق زيد (قال) وبهذا يظهر ان ما ذكره المحقق (قوله) وجعله في المناسب
لذلك السؤال ان يقال في جوابه التائب زيد لانك قد عرفت ان انا ناقد تاب فانت تقول لمن هو تطلب ان تعيين
عندك بان يحكم عليه بانه زيد او عمرو او غيرهما وجوابه ان من في السؤال مبتدا، والضمير راجع الى التائب اعني هو
خبره كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه فيكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كانه قيل ازيد التائب
ام عمرو او الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من موضع تلك الخصوصيات التي يطلب ان يحكم على احدها
بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليها
فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب نعم لو جعل الضمير مبتدا ومن خبرا مقدما عليه لتضمنه الاستفهام كما هو مذهب
غير سيبويه لكان المطلوب بالسؤال حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه
الا ان يقال التائب زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود
الذي هو ايراد نظير لقوله تعالى واولئك هم المفلحون على تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به واظن
ان هذا النظر انما صدر عمن صدر بلا تامل ونظر ثم اتبعه غيره تقليدا له ولذلك انتشر فيما بينهم واشتهر واعجب
منه ان الشارح قد نبه على ما فصلناه فلم ينتبه وقال فيما جمعه من الحواشي على الكشاف فان قيل من التائب
في معنى ازيد التائب ام عمرو ام غيرهما فينبغي ان يجاب بزيد التائب بتقدم زيد ليكون على وفق السؤال
قلنا منقوض بقولهم قام زيد في جواب من قام ولم يرد ان الغاية في قام زيد هو المطابقة اللفظية
حيث كان السؤال جملة اسمية والجواب فعلية لا المطابقة المعنوية التي حكم علماء المعاني بوجوب
رعايتها في نحو زيد اخوك واخوك زيد وزيد التائب والتائب زيد حيث قالوا انما يقدم ويحكم على ما يتصور

لانه معروف بمفهوم الاخ ومفهوم الكاف وهو معروف بمفهوم اخوك بقاعدة اللغة

وجه النظر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)